

إعلان حضور
اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة اليمنية لصناعة السمن والصابون
(شركة مساهمة مقفلة)

وفقاً لأحكام قانون الشركات اليمني النافذ رقم (22) لسنة 1997م وتعديلاته وإلى النظام الأساسي للشركة .

يتشرف رئيس مجلس إدارة الشركة **(اليمنية لصناعة السمن والصابون)** – شركة مساهمة مقفلة ومقرها الرئيسي محافظة تعز – حذران – بدعوة الإخوة المساهمين في الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة المقرر عقده بمشيئة الله في تمام الساعة (10:00) صباحاً من يوم الاربعاء الموافق 2026/8/26م في المجمع الصناعي -الحويان تعز وعبر برنامج (Microsoft Teams) للحضور عن بعد.

وذلك لمناقشة جدول الأعمال الآتي:

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 /12/ 2025م، والمصادقة عليه.
- 2- سماع تقرير مراقب حسابات الشركة والنظر في الميزانية الختامية للشركة وحساب الارياح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م والمصادقة عليهما.
- 3- النظر في إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة عن كل ما يتعلق بإدارتهم للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م.
- 4- النظر في انتخاب مجلس إدارة للشركة لمدة ثلاث سنوات.
- 5- النظر في مقترح توزيع الأرباح المقدم من مجلس الإدارة.
- 6- النظر في إبراء ذمة مراقب الحسابات الحالي للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م.
- 7- تعيين مراقب حسابات الشركة أو التجديد لمراقب الحسابات الحالي لمدة عام وتحديد أتعابه

ووفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة فإنه:

- 1- يكون حضور الاجتماع بالأصالة .
- 2-يجوز التوكيل لحضور الاجتماع على أن يكون التوكيل ثابتاً بالكتابة وخاصاً وموثقاً لدى الجهات المختصة، وإن يكون الوكيل مساهماً في الشركة.

- 3- لا يجوز في جميع الأحوال أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة عن 5% من رأس مال الشركة .

- 4- يجب احضار تفويض من الشركات والشخصيات الاعتبارية المساهمة في الشركة باختيار ممثليها لحضور الاجتماع على أن يكون التفويض موثقاً من الجهات المختصة .

وفي حالة عدم توافر النصاب في الاجتماع الأول ينعقد الاجتماع الثاني بمشيئة الله في تمام الساعة (10:00) صباحاً يوم الثلاثاء الموافق 2026/9/1م وفي حالة عدم توافر النصاب في الاجتماع الثاني تتعقد الجمعية العامة العادية في اليوم التالي وبعد الاجتماع الثالث صحيحاً أيأ كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

رئيس مجلس الادارة

إعلان حضور
اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة العلم الصناعية
مساهمة مقفلة

وفقاً لأحكام قانون الشركات اليمني النافذ رقم (22) لسنة 1997م وتعديلاته وإلى النظام الأساسي للشركة .

يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة (العلم الصناعية) شركة مساهمة مقفلة ومقرها الرئيسي مدينة عدن – بدعوة الإخوة المساهمين بالشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة المقرر عقده بمشيئة الله في تمام الساعة 12:00 ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق 2026/8/25م في مقر مجمع عدن مول السياحي التجاري -عدن وعبر برنامج (Microsoft Teams) للحضور عن بعد.

وذلك لمناقشة جدول الأعمال الآتي:

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 /12/ 2025م، والمصادقة عليه.
- 2- سماع تقرير مراقب حسابات الشركة والنظر في الميزانية الختامية للشركة وحساب الارياح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م والمصادقة عليهما.
- 3- النظر في إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة عن كل ما يتعلق بإدارتهم للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م.
- 4- النظر في انتخاب مجلس إدارة للشركة لمدة ثلاث سنوات.
- 5- النظر في مقترح توزيع الأرباح المقدم من مجلس الإدارة.
- 6- النظر في إبراء ذمة مراقب الحسابات الحالي للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م.
- 7- تعيين مراقب حسابات الشركة أو التجديد لمراقب الحسابات الحالي لمدة عام وتحديد أتعابه

ووفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة فإنه:

- 1- يكون حضور الاجتماع بالأصالة .
- 2-يجوز التوكيل لحضور الاجتماع على أن يكون التوكيل ثابتاً بالكتابة وخاصاً وموثقاً لدى الجهات المختصة، وإن يكون الوكيل مساهماً في الشركة.

- 3- لا يجوز في جميع الأحوال أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة عن 5% من رأس مال الشركة .

- 4- يجب احضار تفويض من الشركات والشخصيات الاعتبارية المساهمة في الشركة باختيار ممثليها لحضور الاجتماع على أن يكون التفويض موثقاً من الجهات المختصة .

وفي حالة عدم توافر النصاب في الاجتماع الأول ينعقد الاجتماع الثاني بمشيئة الله في تمام الساعة 12:00 ظهراً من يوم الأثنين الموافق 2026/8/31م وفي حالة عدم توافر النصاب في الاجتماع الثاني تتعقد الجمعية العامة العادية في اليوم التالي وبعد الاجتماع الثالث صحيحاً أيأ كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

رئيس مجلس الادارة

إعلان حضور
اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة الأوائل للتنمية العقارية
(مساهمة مقفلة)

وفقاً لأحكام قانون الشركات اليمني النافذ رقم (22) لسنة 1997م وتعديلاته وإلى النظام الأساسي للشركة .

يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة (الأوائل العقارية) شركة مساهمة مقفلة ومقرها الرئيسي محافظة عدن – بدعوة الإخوة المساهمين في الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة المقرر عقده بمشيئة الله في تمام الساعة1:45 ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق 2026/8/25م في مقر مجمع عدن مول التجاري- عدن وعبر برنامج (Microsoft Teams) للحضور عن بعد.

وذلك لمناقشة جدول الأعمال الآتي:

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 /12/ 2025م، والمصادقة عليه.
- 2- سماع تقرير مراقب حسابات الشركة والنظر في الميزانية الختامية للشركة وحساب الارياح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م والمصادقة عليهما.
- 3- النظر في إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة عن كل ما يتعلق بإدارتهم للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م.
- 4- النظر في انتخاب مجلس إدارة للشركة لمدة ثلاث سنوات.
- 5- النظر في إبراء ذمة مراقب الحسابات الحالي للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م.
- 6- تعيين مراقب حسابات الشركة أو التجديد لمراقب الحسابات الحالي لمدة عام وتحديد أتعابه

ووفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة فإنه:

- 1- يكون حضور الاجتماع بالأصالة .
- 2-يجوز التوكيل لحضور الاجتماع على أن يكون التوكيل ثابتاً بالكتابة وخاصاً وموثقاً لدى الجهات المختصة، وأن يكون الوكيل مساهماً في الشركة.

- 3- لا يجوز في جميع الأحوال أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة عن 5% من رأس مال الشركة .

- 4- يجب احضار تفويض من الشركات والشخصيات الإعتبارية المساهمة في الشركة باختيار ممثليها لحضور الاجتماع على أن يكون التفويض موثقاً من الجهات المختصة .

وفي حالة عدم توافر النصاب في الاجتماع الأول ينعقد الاجتماع الثاني بمشيئة الله في تمام الساعة 1:45 ظهراً يوم الاثنين الموافق 2026/8/31م وفي حالة عدم توافر النصاب في الاجتماع الثاني تتعقد الجمعية العامة العادية في اليوم التالي وبعد الاجتماع الثالث صحيحاً أيأ كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

رئيس مجلس الادارة

إعلان حضور
اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة اليمنية للصناعة والتجارة
مساهمة مقفلة

وفقاً لأحكام قانون الشركات اليمني النافذ رقم (22) لسنة 1997م وتعديلاته وإلى النظام الأساسي للشركة .

يتشرف رئيس مجلس إدارة الشركة **(اليمنية للصناعة والتجارة)** – شركة مساهمة مقفلة ومقرها الرئيسي محافظة تعز – الحويان – بدعوة الإخوة المساهمين في الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة المقرر عقده بمشيئة الله في تمام الساعة9:45 صباحاً من يوم الاربعاء الموافق 2026/8/26م في المجمع الصناعي -الحويان تعز وعبر برنامج (Microsoft Teams) للحضور عن بعد.

وذلك لمناقشة جدول الأعمال الآتي:

- 1- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 /12/ 2025م، والمصادقة عليه.
- 2- سماع تقرير مراقب حسابات الشركة والنظر في الميزانية الختامية للشركة وحساب الارياح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م والمصادقة عليهما.
- 3- النظر في إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة عن كل ما يتعلق بإدارتهم للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م.
- 4- النظر في انتخاب مجلس إدارة للشركة لمدة ثلاث سنوات.
- 5- النظر في مقترح توزيع الأرباح المقدم من مجلس الإدارة.
- 6- النظر في إبراء ذمة مراقب الحسابات الحالي للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31م.
- 7- تعيين مراقب حسابات الشركة أو التجديد لمراقب الحسابات الحالي لمدة عام وتحديد أتعابه

ووفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة فإنه:

- 1- يكون حضور الاجتماع بالأصالة .
- 2-يجوز التوكيل لحضور الاجتماع على أن يكون التوكيل ثابتاً بالكتابة وخاصاً وموثقاً لدى الجهات المختصة، وإن يكون الوكيل مساهماً في الشركة.

- 3- لا يجوز في جميع الأحوال أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة عن 5% من رأس مال الشركة .

- 4- يجب احضار تفويض من الشركات والشخصيات الإعتبارية المساهمة في الشركة باختيار ممثليها لحضور الاجتماع على أن يكون التفويض موثقاً من الجهات المختصة .

وفي حالة عدم توافر النصاب في الاجتماع الأول ينعقد الاجتماع الثاني بمشيئة الله في تمام الساعة 9:45 صباحاً يوم الثلاثاء الموافق 2026/9/1م وفي حالة عدم توافر النصاب في الاجتماع الثاني تتعقد الجمعية العامة العادية في اليوم التالي وبعد الاجتماع الثالث صحيحاً أيأ كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

رئيس مجلس الادارة